

مجلس التنمية الصناعية

الدورة العاشرة
فيينا ، ٢ - ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
النيد ؛ من جدول الاعمال المؤقتة

تقرير لجنة البرنامج والميزانية

عن أعمال دورتها الثامنة

٢٩ حزیر ان/یونیہ - ۳ تموز/یولیہ (۱۹۹۲)

المحتويات

الفقرات المفحة		الفقرات المفحة	
		٢	٨-١ مقدمة
	- الميزانية التشغيلية : استرداد تكاليف الدعم البرناجي والخدمات الإدارية (البند ٦) : والعوادي، التوجيهية والإجراءات التي تنظم القبول والتمويل في إطار الناديقة الاستثنائية الخاصة وصندوق التنمية الصناعية والميزانية العادية (البند ١٠) ٢١-١٩	٣	١٠-٩ - المسائل التنظيمية ١٧٩٢ الاستنتاج
٧			
	- الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩ (بما في ذلك الحد الأقصى العام لفترة الستين ١٩٩٤ - ١٩٩٥) (البند ٨) : ممارسة النمو الحقيقي الصفر في الميزانيتين (البند ١٢) ٢٣-٢٢ الاستنتاج ١٠/٩٢	٤	١٤-١١ (البند ١١) ٢/٩٢ الاستنتاج
	- صندوق التنمية الصناعية والترعيات الأخرى (البند ٩) ٢٥-٢٤ الاستنتاج ١١/٩٢	٥	١٨-١٥ (البند ١٥) ٥/٩٢ الاستنتاج
٨			
	- تقرير مراجع الحسابان الخارجي وتقرير الأداء العامي وتقرير أداء البرنامج عن فترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (البند ٤) : واستخدام أرمدة الاعتمادات غير المستقلة (البند ٧) : تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي للفترة المالية ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (البند ١١) ٣/٩٢ الاستنتاج		
	- وضع اليونيسدو العالمي (البند ٥) : وتطبيق نظام ثانية العملة في تقرير الأنصبة		

الفلبين ، قطر ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، مصر ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، نيجيريا ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا .

٢ - وحضرت الدورة أيضا الدول الـ ٥٠ التالية الاعضاء في اليونيدو :

الأرجنتين ، إسبانيا ، أستراليا ، إسرائيل ، أكوادور ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، الأوروغواي ، أوكرانيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، إيرلندا ، باراغواي ، البرتغال ، بلجيكا ، بينما ، بوليفيا ، بيرو ، بيلاروس ، قاتلند ، تركيا ، تشيكيسلوفاكيا ، تونس ، جمهورية كوريا ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، الدانمرك ، زائير ، زيمبابوي ، سلوفينيا ، سويسرا ، شيلي ، العراق ، عمان ، فنزويلا ، فنلندا ، فيتنام ، الكاميرون ، كرواتيا ، كندا ، كوستاريكا ، الكونغو ، الكويت ، لبنان ، لكسمبرغ ، ماليزيا ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، ناميبيا ، هنغاريا ، اليمن ، اليونان .

٣ - ووفقا للمادة ١٧ من نظامها الداخلي ، انتخبت اللجنة بالتزكية السيد ج. إ. كلارك (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) رئيساً؛ والسيد م. أديكانجي (نيجيريا) والسيد م. فايتوكو (بولندا) والسيد جاسم يوسف جمال (قطر) نواباً للرئيس؛ والسيد كيغانو - كاباليلو (كولومبيا) مقرراً.

٤ - ويجد في الوثيقة PBC.8/1/Rev.1 جدول أعمال الدورة الثامنة بصيغته التي اقرتها اللجنة . وعقب اقرار جدول الأعمال ، أدى المدير العام ببيان استهلالي ، أخذته اللجنة في العيان على النحو الواجب عند نظرها في البند ذي الصلة من جدول الأعمال .

٥ - ويقدم تقرير لجنة البرنامج والميزانية إلى مجلس التنمية الصناعية وفقاً للمادة ١٠ - ٤ (د) من الدستور .

المحتويات (تابع)

الفقرات المفحة

السابع	- برنامج المعالجة الالكترونية للبيانات (البند ١٣) ٦٩
الثامن	- الفقرتان (د) و (ه) من البند ٤ من النظام العامي (البند ١٤) ٢٨-٢٧ الاستنتاج ١٢/٩٢
التاسع	- برنامج مدراء اليونيدو القطريين (البند ١٦) .. ٣٠-٣٩ الاستنتاج ١٣/٩٢
العاشر	- موعد الدورة التاسعة للجنة ٣١ الاستنتاج ١٤/٩٢
الحادي عشر	- اعتماد تقرير الدورة الثامنة واحتضانها ٣٢

المرفقات

الأول	- بيانات الوفود (مدرجة بناء على طلبها).....
الثاني	- تقرير رئيس المفاوضات غير الرسمية التي أجريت أثناء الدورة لمياغة الاستنتاجات
الثالث	- قائمة الوثائق المقدمة إلى الدورة الثامنة
الرابع	-

مقدمة

١ - عقدت لجنة البرنامج والميزانية دورتها الثامنة في مقر اليونيدو ، مركز فيينا الدولي ، في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه - ٢ تموز/ يوليه ١٩٩٢ . ومن بين الدول الـ ٢٧ الاعضاء في اللجنة ، اشتراك في الدورة الدول الـ ٢٦ التالية :

الاتحاد الروسي ، المانيا ، ايطاليا ، البرازيل ، بلغاريا ، بولندا ، الجزائر ، رواندا ، السويد ، الصين ، فرنسا ،

(بما في ذلك الحد الأقصى العام لفتره
الستين ١٩٩٤ - ١٩٩٥) ومارسة النسو
ال حقيقي المفترض في الميزانيتين

١١/٩٢ صندوق التنمية الصناعية والتبرعات الأخرى

٦ - ويتضمن التقرير الاستنتاجات التي خلصت إليها اللجنة . وترد في المرفق الأول من التقرير بيانات مبدئية أدلة بها بعض الوفود الراغبة في تجليل موقفها ، وكذلك بيانات أدلى بها بمناسبة اعتماد الاستنتاج . أما تقرير رئيس المفاوضات غير الرسمية المعقودة أثناء الدورة فقد أدرجت في المرفق الثاني ، حسب الطلب . وترد في المرفق الثالث قائمة بالوثائق المقدمة إلى اللجنة في دورتها العالية .

<u>الموضوع</u>	الاستنتاج
الفقرتان (د) و(هـ) من البند ٤ - ١ من النظام العالمي	١٢/٩٢
برنامج مدراء اليونيدو القطريين	١٣/٩٢

٨ - وفي ٣٠ حزيران/يونيه ، وقف أعضاء اللجنة
دقيقة تابينا للرئيس الجزائري الراحل محمد
بوضياف ، رئيس المحكمة العليا، للدولة .

أولاً - المسائل التنظيمية

٩ - في ٢٩ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في اقتراح مقدم من الرئيس يرمي الى تعين استغلال الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات الى الحد الامثل ، واعتمدة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ١٧٩٢

قررت اللجنة ، بغية الاستفادة الى اقصى حد ممكن من الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات ، أن توقف فورا العمل بال المادة ٢٤ من نظامها الداخلي ، المتعلقة بالنصاب القانوني ، وذلك بالنسبة لجلسات دورتها الثامنة فقط ، شريطة لا تتخذ في تلك الجلسات مقررات جوهرية .

١٠ - وقررت اللجنة أيضا اجراء مشاورات غير رسمية أثناء الدورة بهدف تيسير صوغ الاستنتاجات ، وعهدت الى د. اليكاني (نيجيريا) ، نائب الرئيس ، برئاسة تلك المشاورات .

٧ - وتتضمن الاستنتاجات التالية التي خلصت إليها اللجنة توصيات تقتضي اجراءات من جانب المجلس في دورته العاشرة ، أو هي ذات صلة بعامل تلك الدورة :

الموضوع	الاستنتاج
٢/٩٢ تقرير مراجع الحسابات الخارجي وتقرير اداء المالي و تقرير اداء البرنامج عن فترة السنين ١٩٩٠ - ١٩٩١	٢/٩٢
٣/٩٢ استخدام أرصدة الاعتمادات غير المستغلة	٣/٩٢
٤/٩٢ تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي للفترة المالية ١٩٨٨ - ١٩٨٩	٤/٩٢
٥/٩٢ وضع البيونيدو العالمي : التدابير اللازم اتخاذها لتحقيق الاستقرار في الميزانية التشغيلية	٥/٩٢
٦/٩٢ الخسائر المتعلقة باللوازم الصنفية لخدمات الطعام	٦/٩٢
٧/٩٢ تطبيق نظام ثنائية العملة في تقرير الانسبة	٧/٩٢
٨/٩٢ الميزانية التشغيلية : استرداد تكاليف الدعم البرنامجي والخدمات الإدارية	٨/٩٢
٩/٩٢ المبادئ التوجيهية والإجراءات التي تنظم القبول والتحويل في إطار المناديب الاستثمارية الخاصة وصندوق التنمية الصناعية والميزانية العادمة	٩/٩٢
١٠/٩٢ الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩ ،	١٠/٩٢

(ب) وضعت في اعتبارها أيضاً تعليقات المدير العام على تقرير مراجع الحسابات الخارجي (PBC.8/17) ، وتقرير الأداء المالي لفترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (PBC.8/5) ، وتقرير المدير العام عن وضع الميزانية على أساس الاعتمادات الصافية (PBC.8/17/Add.1) :

(ج) اعترفت بالمساهمة الجليلة التي يقدمها مراجع الحسابات الخارجي في الارتقاء بمستوى أداء اليونيدو الشامل :

(د) ذكرت في هذا السياق بضرورة الالتزام الكامل ، في جميع الظروف ، بدستور اليونيدو ونظمها المالي :

(هـ) طلبت إلى المدير العام أن يأخذ في الاعتبار الملاحظات الواردة في تقرير مراجع الحسابات الخارجي وأن يقدم إلى المجلس ، في دورته العاشرة ، تقريراً عن التدابير المتخذة بغية تنفيذ التوصيات الواردة فيه ، وخصت بالذكر الملاحظات التالية المتعلقة بمراجعة الحسابات :

١١' استنتاج مراجع الحسابات الخارجي الذي يتحسن فيه أن يستبعض عن الآلية الموجودة الآن ، التي تقطع في إطارها أجهزة تقرير السياسة بمراقبة تنفيذ الميزانية العادلةحسب بنود الإنفاق الرئيسية ، بآلية أخرى تعمل على أساس ما تشمله الميزانية من اعتمادات خاصة بالبرامج :

١٢' عرض الميزانيات العادلة المقبلة ، بما في ذلك تلك التي تشمل فترة الستين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ ، على أساس إجمالي وصاف ، بحيث يتم التقييد بالفقرة (أ) من البند ١-٤ من النظام المالي وبعيداً شمول الميزانية الذي يقتضي بأن تدرج فيها جميع المعاملات التي تجري

ثانياً - تقرير مراجع الحسابات الخارجي وتقرير الأداء المالي وتقرير أداء البرنامج عن فترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، (البند ٤) : واستخدام أرصدة الاعتمادات غير المستغلة (البند ٧) : وتنمية توصيات مراجع الحسابات الخارجي للفترة المالية ١٩٨٨ - ١٩٨٩
(البند ١١)

١١ - في ٢٩ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وصندوق التنمية الصناعية لفترة المالية ١٩٩٠ - ١٩٩١ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (PBC.8/9) ، وفيما أبداء المدير العام من تعليقات بشأنها ، وضمن ذلك تقرير أعده المدير العام عن وضع الميزانية على أساس الاعتمادات الصافية (PBC.8/17 و Add.1) ، وفي تقرير الأداء المالي لفترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (PBC.8/5) ، وتقرير أداء البرنامج لفترة الستين المنتهية في ١٩٩١ في تقرير اليونيدو السنوي لعام ١٩٩١ (Corr.2 و Corr.1 و IDB.9/10) ، وكلاهما مقدمان من المدير العام . ونظرت اللجنة أيضاً في تقرير من مراجع الحسابات الخارجي يindi فيه رأيه بشأن توزيع أي أرصدة مستيقاة من الاعتمادات غير المستخدمة من الميزانية العادلة للبيونيدو على البرامج الأصلية المتأثرة (PBC.8/12) . وفي تقرير من المدير العام عن الإجراء المتخذ بشأن دليل السياسات والإجراءات الإدارية للمنظمة (PBC.8/7) .

١٢ - وفي ٢ تموز/ يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن تقرير مراجع الحسابات الخارجي وتقرير الأداء المالي وتقرير أداء البرنامج عن فترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.7) ، اعتمدتها اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ٢٧٩٢

ان لجنة البرنامج والميزانية :

(أ) وضعت في اعتبارها الوثيقة PBC.8/9 وتؤيد ، مع التقدير ، الآراء التي عرضها فيها مراجع الحسابات الخارجي بشأن حسابات اليونيدو المتعلقة بفترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ :

الاستنتاج ٤/٩٢

ان لجنة البرنامج والميزانية :

مع اطراف ثالثة وتكون لها
نتيجة مالية :

(١) أحاطت علما بتقرير المدير العام عن تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي بشأن الفترة المالية ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، على النحو الوارد في الوثيقة PBC.8/7 :

٣- تعديل اجراءات الميزانية والمحاسبة ووضع التقارير المالية للمنظمة بحيث يتم التقيد بتوصيات مراجع الحسابات الخارجي الواردة في الوثيقة PBC.8/9 :

(ب) نوهت بإنجاز الصيغة الأولية للدليل المالي ، وطلبت الى المدير العام وضع الصيغة النهائية للدليل السياسات والاجراءات الادارية للمنظمة ، حسبما هو مطلوب في مقرر المجلس رقم ٤٨/٨-م ٣٠- :

٤- استنتاجات وتوصيات مراجع الحسابات الخارجي المتعلقة بوحدة المراجعة الداخلية للحسابات ، الواردة في الفقرات ١٨١ الى ١٨٧ من الوثيقة PBC.8/9 ، ولا سيما منها ما يتناول القيام ، دون ابطاء ، بتعزيز وظيفة المراقبة الداخلية للحسابات بواسطة إعادة توزيع وظائف من الرتبة الفنية ومن فئة الخدمة العامة ، ووضع صياغة واضحة وموजزة للاختصاص المنوط بهذه الوظيفة ضمانا لاستقلاليتها في العمل ، وحياتها وفعاليتها .

١٣- وفي تموز/يوليه ، وبعد النظر في اقتراح شفوي من الرئيس بشأن استخدام أرصدة الاعتمادات غير المستغلة ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ٣/٩٢

ثالثا - وضع اليونيدو المالي
(البند ٥) : وتطبيق نظام
ثانية العملة في تقرير
الانصبة (البند ١٥)

احاطت لجنة البرنامج والميزانية علما مع التقدير بتقرير مراجع الحسابات الخارجي الذي يبدي فيه رأيه بشأن توزيع أي أرصدة مستحقة من الاعتمادات غير المستغلة من ميزانية اليونيدو العادية على البرامج الأصلية المتأثرة (PBC.8/12) .

١٤- وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي للفترة المالية ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.3) ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

١٥- في ٢٩ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في التقرير المقدم من المدير العام بشأن وضع اليونيدو المالي كما كان في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٢ (PBC.8/18) ، وفي ورقة غرفة اجتماعات مقدمة من الامانة (PBC.8/CRP.4) ؛ وفي مذكرة من الامانة عن الخسائر المتصلة باللوازم الصغيرة لخدمات الطعام (PBC.8/6) ، وكذلك في تقرير من المدير العام بشأن تطبيق نظام ثانية العملة في تقرير الانصبة . (PBC.8/11) .

سوى المخصصات المادون بها اذا كانت هناك ضمانات معقولة بتوفير موارد لدعمها :

(د) طلبة الى المدير العام عند اتخاذة تدابير لموازنة الميزانية التشفيلية :

١٠' أن يحفظ قدرة المنظمة على تنفيذ التعاون التقني :

١٢' أن يعطي الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي العادل لدى تعيين موظفي الامانة :

(هـ) دعوة الدول الاعضاء الى تقديم تبرعات لصندوق التنمية الصناعية مثلا ، دعما للتعاون التقني مما يساعد على موازنة الميزانية التشفيلية .

١٧ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن الخسائر المتصلة باللوازم الصغيرة لخدمات الطعام ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.5) ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج

إن لجنة البرنامج والميزانية :

(أ) أحاطت علما بالمعلومات التي أوردت في مذكرة الامانة بشأن الخسائر المتصلة باللوازم الصغيرة لخدمات الطعام (PBC.8/6) :

(ب) أوصت مجلس التنمية الصناعية بأن يعتمد مشروع المقرر التالي :

"ان مجلس التنمية الصناعية ، بناء على توصية من لجنة البرنامج والميزانية :

١٤" يحيط علما بمذكرة الامانة بشأن الخسائر المتصلة باللوازم الصغيرة لخدمات الطعام (PBC.8/6 - IDB.10/9)

١٦ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن وضع اليونيدو العالمي : التدابير اللازم اتخاذها لاضفاء الاستقرار على الميزانية التشفيلية ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.9) ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج

إن لجنة البرنامج والميزانية :

(أ) ذكرت بمقرري مجلسي التنمية الصناعية م تم ٣-٢٠٠٣ و م تم ٩-٢٠١٢ :

(ب) أحاطت علما بوضع اليونيدو العالمي فيما يتعلق بالميزانية التشفيلية ، حسما هو معروض في التقرير الخالي بوضع اليونيدو العالمي الوارد في الوثيقة PBC.8/18 :

(ج) طلبت الى المدير العام ان يتخد التدابير الالزمة لموازنة الميزانية التشفيلية في اقرب وقت ممكن ولكن في موعد اقصاه نهاية عام ١٩٩٣ وذلك بوسائل منها :

١' تحقيق الوفورات ورفع مستوى الكفاءة :

٢' تقليل عدد الموظفين عن طريق التقاعد الطبيعي ، امتثالا للمادة ٢-١٠ من النظام الاساسي للموظفين ، او انتهاء الخدمة ، او خلاف ذلك من التدابير الملائمة :

٣' الاستعمال الملائم ل الاحتياطي المترافق غير المرصود لاداء التزامات في اطار الميزانية التشفيلية :

٤' انشاء نظام للرصد المنتظم وفقا للبندين ١-٤ (ج) من النظام العالمي ، بميفته التي أقرت في قرار المؤتمر العام م ع-٤/ق-٢٣ ، وعلى الا تصدر

الاستنتاج ٨/٩٢

احاطة لجنة البرنامج والميزانية علما بالاقتراح الوارد في تقرير المدير العام - IDB.10/8 (PBC.8/8) عن تطبيق البند ١٦ - ٢١ من القواعد المالية ، مع مراعاة دراسة قياس التكاليف التي اعدها برنامج الامم المتحدة الانمائي بشأن تكاليف الدعم المقدم من الوكالات .

٢١ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في اقتراح شفوي من الرئيس بشأن المبادئ التوجيهية والإجراءات التي تنظم القبول والتمويل في إطار الصناديق الاستثنائية الخاصة وصندوق التنمية الصناعية والميزانية العادلة ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ٩/٩٢

احاطة لجنة البرنامج والميزانية علما بالمعلومات المقدمة من المدير العام بشأن الخطوات المتخذة لتنفيذ الإطار التنظيمي لتنفيذ المادتين ١٦ و ١٧ من الدستور (PBC.8/16) .

خامساً - الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤-١٩٩٩
(بما في ذلك الحد الأقصى العام لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥)
(البند ٨) : ممارسة النمو
ال حقيقي الصفر في الميزانيتين
(البند ١٢)

٢٢ - في ٣٠ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في مشروع الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩ ، المقدم من المدير العام ، وفي اضافة اليه تحتوي على عرض تمهيدي و منه الحد الأقصى العام الاشادي الاولى لفترة السنتين الاولى ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (Add.1) ، وكذلك في تقرير من المدير العام عن ممارسة النمو الحقيقي الصفر في الميزانيتين (PBC.8/4) .

٢٣ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩
(بما في ذلك الحد الأقصى العام لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥) ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.8) .
اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

١٥ - يقر ، عملاً بالقاعدة ١٠٩ - ١٠٩ من القواعد المالية ، بطلب الخسائر المتعلقة باللوازم الصغيرة بدائرة خدمات الطعام في مركز فيينا الدولي في حدود المبالغ المبينة في الفقرة ١ من الوثيقة - PBC.8/6 " . IDB.10/9

١٨ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في اقتراح شفوي من الرئيس بشأن تطبيق نظام ثنائية العملة في تقرير الانصبة ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ٧/٩٢

احاطة لجنة البرنامج والميزانية علما بالتقدير المقدم من الامانة عن تطبيق نظام ثنائية العملة في تقرير الانصبة (PBC.8/11) .

رابعاً - الميزانية التشغيلية : استرداد تكاليف الدعم البرنامجي والخدمات الإدارية (البند ٦) : والمبادئ التوجيهية والإجراءات التي تنظم القبول والتمويل في إطار الصناديق الاستثنائية الخاصة وصندوق التنمية الصناعية والميزانية العادلة
(البند ١٠)

١٩ - في ٣٠ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في تقرير من المدير العام عن دراسة قياس التكلفة المتعلقة بالترتيبات الحالية التي وضعها برنامج الامم المتحدة الانمائي بشأن تكاليف دعم الوكالات (PBC.8/3) ، وفي اقتراح من المدير العام بشأن استرداد تكاليف مشاريع الصناديق الاستثنائية الخاصة وفقاً للبند ٢١-١٦ من القواعد المالية (PBC.8/8) ، وكذلك في تقرير من المدير العام بشأن الإطار التنظيمي لتنفيذ المادتين ١٦ و ١٧ من الدستور (PBC.8/16) .

٢٠ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في اقتراح شفوي من الرئيس بشأن الميزانية التشغيلية : استرداد تكاليف دعم البرنامج والخدمات الإدارية ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ١١٩٢

أوصت لجنة البرنامج والميزانية مجلس التنمية الصناعية باعتماد مشروع المقرر التالي :

"إن مجلس التنمية الصناعية :

"(١) يذكر بمقرر المؤتمر العام م ٤٠ - ٢١ - ٢١ ويعتبر المجلس م ٥٥ - ٢٩ - ٨/م بشأن صندوق التنمية الصناعية ، و م ٥٥ - ٧ - ٩/م بشأن انتطاء اليونيدو للتعاون التقني في عام ١٩٩١ :

"(ب) يحيط علماً باهتمام بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة - PBC.8/2 ، وخصوصاً المعلومات المقدمة فيه عن التوجه الرئيسي للبرمجة لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ :

"(ج) يقرر تعيين المدير العام الموافقة على المشاريع بغرف توقيلها في إطار الصندوق في فترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤ ، وفقاً للمجالات ذات الأولوية من الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٢ - ١٩٩٧ (PBC.7/17) :

"(د) يشجع اليونيدو على موصلة بذل جهودها في سبيل تحفيز نوعية المشاريع المملوكة من صندوق التنمية الصناعية ، من حيث ملامتها وفاعلية تكلفتها وديوميتها :

"(هـ) أن بلوغ هذه النهاية يستدعي من اليونيدو أن تكفل ما يلي :

"١٠' أن تضم المشاريع بحسب الاحتياجات الجيدة التعريفية والمحددة لدى البلدان المتلقية ، مع التأكيد على مفهوم بناء القدرات الانتاجية :

"٢٠' أن تكون المشاريع مكملة لغيرها من المساعدات الممتددة الأطراف ، سواء المخطط لها أو الجارية :

"٣٠' أن ينحصر للاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاج ١٠٩٢

ان لجنة البرنامج والميزانية :

"(١) ذكرت بقرار المؤتمر العام م ٤٠-٦/٢٥ ، ولا سيما الفقرة (٢) :

"(ب) أحاطت علماً بم مشروع الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩ بصيغته الواردة في الوثيقة Add.1 PBC.8/10 :

"(ج) أوصت بأن يعقد رئيس لجنة البرنامج والميزانية مشاورات غير رسمية لدراسة الأولويات النسبية ضمن انشطة الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩ ، مع مراعاة قدرة اليونيدو المالية والتقنية ، وأن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته العاشرة تقريراً بهذا الشأن :

"(د) أوصت المجلس بأن يوافق على سقف للميزانية العادلة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ يمثل نمواً حقيقياً صفرًا بالمقارنة بفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ .

سادساً - صندوق التنمية الصناعية والتبرعات الأخرى (البند ٩)

"٢٤ - في ٢٠ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في تقرير من المدير العام بشأن مستوى الموارد المقدرة بالبرمجة لصندوق التنمية الصناعية لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٤ (PBC.8/2) ، ونظرت أيضاً في المعلومات المتصلة بطبيعة المشاريع المملوكة من الصندوق والواردة في تقرير اليونيدو السنوي لعام ١٩٩١ (IDB.9/10) ، الفصل الثامن ، الفقرات ١٤ إلى ٢٠ ، والتنزيل زاي) ، وفي قائمة بالمشاريع المعتمدة في إطار صندوق التنمية الصناعية في عام ١٩٩١ (PBC.8/CRP.1) ، وكذلك في مذكرة من الأمانة عن تعبئة الموارد المالية لاغراض التنمية الصناعية نتيجة لتخفيضات الإنفاق العسكري (PBC.8/13) .

"٢٥ - وفي ٢ تموز/ يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن صندوق التنمية الصناعية والتبرعات الأخرى ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.1) ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

وتعليقاته بشأن الفقرتين المقترحتين (د) و (ه) من البند ١٤ من النظام المالي (PBC.8/14).

٢٨ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن الفقرتين (د) و (ه) من البند ١٤ من النظام المالي ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.2) ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ١٢/٩٢

إن لجنة البرنامج والميزانية :

(أ) ذكرت بقرار المؤتمر العام م ع-٤/ق-٢٣ ، الفقرات ١ - ٣ :

(ب) أحاطت علمًا بتقرير مراجع العابات الخارجي عن آرائه وتعليقاته بشأن الفقرتين المقترحتين (د) و (ه) من البند ١ من النظام المالي لليونيدو وفقاً على النحو الوارد في الوثيقة PBC.8/14 وتوسيع الرأي الذي أعرب عنه مراجع العابات الخارجي في تقريره ، وخاصة في الفقرة ٣٢ (أ) و (ب) .

تماماً - برنامج مدراء اليونيدو القطريين (البند ١٦)

٢٩ - في ٣٠ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في تقرير من المدير العام عن برنامج مدراء اليونيدو القطريين (IDB.9/8) .

٣٠ - وفي ٢ تموز/يوليه ، وبعد النظر في مشروع استنتاج بشأن برنامج مدراء اليونيدو القطريين ، مقدم من الرئيس (PBC.8/L.4) ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

الاستنتاج ١٢/٩٢

إن لجنة البرنامج والميزانية :

(أ) نظرت في تقرير المدير العام عن برنامج مدراء اليونيدو القطريين (IDB.9/8) ، وبوجه خاص في التمويل العملي لهذا البرنامج :

المستخلصة من تقييم المشاريع ما يكفي من إجراءات المتابعة ، وأن تستخدم لتحسين تصميم المشاريع في المستقبل :

"(و) يحث جميع الحكومات المانحة على تقديم المزيد من تبرعاتها إلى شريحة الأغراض العامة القابلة للتحويل في الصندوق :

"(ز) يحث الدول الأعضاء على إعادة النظر في سياساتها بشأن الإعلان عن التبرعات لمندوب التنمية الصناعية لتأمين بلوغ مستوى التمويل السنوي المنշود ، البالغ ٥٠ مليون دولار ، في أقرب وقت ممكن :

"(ح) ينادي الدول الأعضاء موافقة النظر في تقديم تبرعات شاملة من أجل تمويل أنشطة المساعدة التحضيرية للمشاريع والبرامج الواسعة النطاق (IDB.10/2) - PBC.8/2 ، الفقرة ١٠) :

"(ط) يعيد تأكيد الحاجة الداعية في أسرع وقت ممكن ، ومن خلال إعادة التوزيع ، إلى شغل الوظائف التي لا تزال شاغرة في الوحدة التنظيمية ذات الصلة ، ويطلب إلى المدير العام القيام بالخطوات اللازمة لكي يمل كل من أمانة لجنة استئصال المشاريع وقسم إدارة المناديق إلى مستوى التوظيفي الكامل ."

سابعاً - برنامج المعالجة الإلكترونية للبيانات (البند ١٣)

٢٦ - في ٣٠ حزيران/يونيه ، نظرت اللجنة في تقرير من المدير العام عن برنامج المعالجة الإلكترونية للبيانات (PBC.8/15) ، جرى استيفاؤه بما استجد بورقة غرفة اجتماعات (PBC.8/CRP.2) .

ثامناً - الفقرتان (د) و (ه) من البند ١٤ من النظام المالي (البند ١٤)

٢٧ - في ٣٠ حزيران/يونيه ، كان معروضاً على اللجنة تقرير من مراجع العابات الخارجي عن آرائه

الحادية عشرة تقريرا يتضمن اقتراحا بشأن تمويل برنامج مدراء اليونيدو القطريين ، وعرضها للنتائج المترتبة في الانشطة وأو البرامج الأخرى من جراء إعادة التوزيع المحتملة للموارد ، وخطة لبلوغ ذلك الهدف :

"٧" يطلب إلى الدول الأعضاء توفير ما يكفي من الموارد لتمكين المدير العام من إعداد الدراسة المقترحة بشأن كييفيات إقامة علاقة عمل وثيقة بين المدراء القطريين المتواجدين في نفس المنطقة الفرعية ، بغية تعزيز دور هؤلاء المدراء :

"٨" يطلب كذلك إلى الدول الأعضاء أن تقدم تبرعات إضافية إلى برنامج اليونيدو الخاص بضمار الموظفين الفنيين . الذي يمثل سدا هاما يساعد المدراء القطريين على أداء مهامهم :

"٩" يطلب إلى المدير العام أن يقدم تقريرا عن نتائج ما قد يحرى من مفاوضات حول تنقيح مذكرة التفاهم المتعلقة بالمهام وترتيبات العمل بين الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومدراء اليونيدو القطريين في العيadan ."

عاشرًا - موعد الدورة التاسعة للجنة

٣١ - في ٢ تموز/ يوليه ، لفت الرئيس انتباه اللجنة إلى اختتام الدورة الحالية بنجاح في أقل من ثلاثة أيام ونصف اليوم ، قياسا باليام الخمسة المقررة أصلا . واقتصر ، احتفاء بتجربة هذه الدورة ، أن تبذل محاولة لتقليل مدة الدورات السابقة كلما أمكن ذلك . وتجسيداً للموافقة على اقتراح الرئيس ، اعتمدت اللجنة الاستنتاج التالي :

(ب) أوصت مجلس التنمية الصناعية باعتماد مشروع المقرر التالي :

"ان مجلس التنمية الصناعية :

"١" يذكر بقرار المؤتمر العام م ع - ٤/٤ - ؛ المتعلق بانشطة اليونيدو للتعاون التقني : مدراء اليونيدو القطريين ، الذي صادق ، في جملة أمور ، على مقرر مجلس م ت ٥ - ٨/٤ - ١٤ :

"٢" يلاحظ بقلق المعلومات الواردة في الوثيقة IDB.9/8 ، خاصة فيما يتعلق بالتحقيق المتوقع

ان يمس بعض وظائف المدراء القطريين بموجب ترتيبات التمويل الحالية بحلول سنة ١٩٩٥ :

"٣" يرى أن زيادة عدد وظائف المدراء القطريين لبلوغ الهدف المنشود في مقرر مجلس م ت ٥ - ٨/٤ - ؛ وبالبالغ ٥٠ وظيفة ، أو على الأقل للاحتفاظ بالعدد الحالي لهذه الوظائف ، تتطلب تمويلا من مجموعة مناسبة من المصادر :

"٤" يكرر مناشدته الدول الأعضاء أن تقدم تبرعات جديدة أو إضافية أو مزيدة إلى برنامج مدراء اليونيدو القطريين :

"٥" يطلب إلى المدير العام أن يستمر في سعيه إلى الاحتفاظ على الأقل بالعدد الحالي لوظائف المدراء القطريين والى بذل قصارى جهوده لزيادة عددها لبلوغ الهدف المنشود :

"٦" يطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس في دورته

الاستنتاج ١٤٢/٩٢

حادي عشر - اعتماد تقرير الدورة
الثامنة واختتامها

٢٢ - في ٢ تموز/ يوليه ، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير عن أعمال دورتها الثامنة (PBC.8/L.6) ، على أساس أن تعهد إلى المقرر مهمة وضع التقرير في صيغته النهائية . واختتمت اللجنة دورتها الثامنة في الساعة ١١/١٠ من صباح يوم ٢ تموز/ يوليه ١٩٩٢ .

قررت لجنة البرنامج والميزانية أن تعقد دورتها التاسعة في غضون الفترة ٢٦ إلى ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣ .

المرفق الأول

بيانات الوفود

٤ - وقال وفد اليونيدو ان موقفه هو عدم قبول الاستمرار التلقائي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، من خلال جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في المنظمات الدولية ، بما فيها الامم المتحدة . كما يرى الوفد أن اشتراك الوفد المذكور في الدورة الحالية للجنة البرنامج والميزانية لا ماس فيه بالقرارات المقبلة .

٥ - وأعلن وفد البيان انه يضم موته الى صوت وفد الجماعة الاوروبية في الاحتفاظ بحقه في ابداء موقفه من مسألة استمرار عضوية يوغوسلافيا في المنظمات الدولية ، وضمنها اليونيدو .

٦ - وقال وفد بولندا ، اذ تكلم اياها بالنيابة عن تشيكوسلوفاكيا وهنغاريا ، انه يوافق في الرأي ويؤيد تمام التاييد البيان الذي أدلّى به بالنيابة عن الجماعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها فيما يتعلق بحالة تمثيل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية .

٧ - وقال وفد التسا ان دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية يشكل خطوة جديدة هامة في عملية انحلال جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، وأنه ليس هناك أي أساس قانوني للاستمرار التلقائي لوجود الاولى بالاعتماد على الثانية ، ولا يمكن ، بالتالي ، اعتبار الاولى مستمرة في عضوية يوغوسلافيا السابقة في اليونيدو . وقال الوفد النمساوي اياها ان المعايير المضمنة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالاعتراف بالدول الجديدة ، التي اعتمدتها مجلس الجماعات الاوروبية في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩١ ، ينبغي ان تطبق بشأن الاعتراف الدولي المحتمل بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، ولفت الانتباه خصوصا ، في هذا الصدد ، الى مقتضيات حماية حقوق الانسان وحقوق المجموعات العرقية . كما يرى الوفد ان اشتراك الوفد المثار اليه في الدورة الحالية للجنة البرنامج والميزانية لا ماس فيه بالقرارات المقبلة ، وهو يحتفظ ، في ظل تلك الظروف ، بحقه في الاعتراف على صحة جميع القرارات التي تتخذها اللجنة ، في هذا الشأن ، بالتصويت .

٨ - ورأى وفد الاتحاد الروسي ان الدورة الحالية للجنة البرنامج والميزانية ليست هي المنتدى الصحيح لمناقشة مسألة يوغوسلافيا ، بل ان العيّن الملائم لذلك هو مجلس الامن والجمعية العامة للأمم المتحدة ،

٩ - يتضمن هذا المرفق البيانات المبدئية التي ادرت بها الوفود خلال الدورة الثامنة للجنة البرنامج والميزانية ، وكذلك البيانات التي ادرت بها بمناسبة اعتماد الاستنتاجات . وقد أدرجت هذه البيانات بناء على طلب الوفود المعنية وحسبما وافق عليه الرئيس .

تمثيل يوغوسلافيا

١ - استرع وفد الولايات المتحدة الامريكية الانتباه الى القرار ٧٥٧ الصادر عن مجلس الامن التابع للأمم المتحدة والذي يلاحظ أن ادعاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بأنها تواصل بصورة تلقائية عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية سابقا في الامم المتحدة لم يلق قبولا عاما . وأضاف أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية لم يعد لها وجود وان الصرب - مونتينغرو لا تشكل استمرا را لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة ، في المنظمات الدولية ، وضمنها اليونيدو ، ولا هي خليفة وحيدة لها ، ولا يحق لها ان تشغل مقعدها . ورأى انه يلزم البدء بحل هذه المسألة في مجلس الامن والجمعية العامة التابعين للأمم المتحدة ، وان اليونيدو ينبغي لها أن تترشح بما يقضيان به في مدها .

٢ - وتكلم وفد المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بالنيابة عن الجماعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها ، فقال ان هذه الجماعة والدول قد أحاطت علما باعلان مشابه جمهورية الصرب وجمهورية مونتينغرو الذي ورد فيه أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية هي استمرا للدولة والشخصية القانونية والسياسية الدولية لجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية . وأضاف أن الجماعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها لم تقبل بالاستمرار التلقائي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في المنظمات والمؤتمرات الدولية ، وضمنها اليونيدو ، وان وفودها تحتفظ ، في المرحلة الحالية ، بحقها في ابداء موقفها من هذه المسألة ، وتعتبر ان اشتراك الوفد المثار اليه ، بصفته عضوا في لجنة البرنامج والميزانية التابعة لليونيدو ، لا ماس فيه بایة قرارات يمكن ، في المستقبل ، أن يتخذها مجلس الامن التابع للأمم المتحدة بشأن هذه المسألة والمسائل المرتبطة بها .

والتعاون في أوروبا ، ولا سيما وثيقة هلسنكي الختامية وبيان باريس . وتمهد الوفد بأن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ستتعاون معسائر المترابطين في المؤتمر المعنوي باليوغوسلافيا توخيًا لتأمين توزيع سريع ومنصف لحقوق ومسؤوليات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وسائر الجمهوريات ، وتابع كلامه قائلاً إن هذه الجمهورية لن تتعترض سبيل الجمهوريات المترابطة حديثاً للانضمام إلى المنظمات والمؤسسات الدولية ، ولا سيما إلى الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، كما أنها لن تتعترض سبيل اشتراك هذه الجمهوريات في المعايير الدولية .

الميزانية التشغيلية : استرداد تكاليف الدعم
البرنامحي والخدمات
الإدارية (البند ٦)

١٢ - أشار وفد البرازيل ، متحدثاً باسم مجموعة أمريكا اللاتинية والカリبي ، إلى دراسة قيام التكاليف للوكالات المنفذة الرئيسية لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونيدب) ، التي اضطلع بها اليونيدب والتي بيّنت أن اليونيدب هي الأكثر فاعلية بين المنظمات الأربع التي تقع مقارها في أوروبا ، وهنا أمانة اليونيدب على تلك النتائج وعلى ما تعكّه من جهود مبذولة من حيث كفاءة استغلال الموارد الشحيحة الموضوعة تحت تصرف المنظمة .

الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٤ - ١٩٩٩ (بما في ذلك الحد الأقصى العام لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥) (البند ٨)

معارضة النمو الحقيقي الصفر في الميزانيتين (البند ١٢)

١٤ - قال وفد فرنسا ، وأيده في ذلك وفد هولندا والدانمرك ، إن فرنسا انضمت إلى توافق الآراء ، أولاً ، لأن سياستها هي تشجيع توافق الآراء كلما أمكن ، وثانياً لأنها تحبذ مبدأ النمو الصفر ، الذي يمثل حافزاً على إدارة المنظمات المعنوية بكفاءة أكبر وعلى استخدام الأموال العامة المقدمة من الدول الاعضاء على نحو يتمسّ بمزيد من الاحسان بالمسؤولية . بيد أن الوفد أوضح أن أي مبدأ يأخذ في التحول إلى عقيدة متصلبة قد يستجلب خطر الشلل . ولذلك ، فإذا كان الوقت مناسبًا وإذا ما قدمت مشاريع رشيدة وحسنة التسویع - خلافاً لما حصل اليوم - في就得 بالمرء أن يكون قادرًا على مواءمة المبادئ مع الواقع أو مع متطلبات الوقت الراهن . واحتقاراً للقول ، ينفي

حيث تبذل الجهود الآن في هذا الاتجاه . ونؤه برأي هذا الوفد الذي يفاده أن البيانات التي القاها عدد من الوفود لا تؤثر في ممارسة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لحقوقها والتزاماتها ، ولن تؤثر ، بأي حال ، في القرارات التي يمكن أن تتخذ بشأن اشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في المنظمات الدولية .

٩ - وقال وفد بلغاريا إن وفده وزع بيان موقفه في الجمعية العامة ومجله الامن التابعين للأمم المتحدة ، وأنه يحتفظ بحقه في ابداء موقفه من المسألة ويعتبر أن اشتراك الوفد المشار إليه في الدورة الحالية للجنة لا يمس اطلاقاً بالقرارات التي يمكن أن تُخذل مستقبلاً فيما يتعلق بمسألة تمثيل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في المنتديات الدولية ، وضمنها الأمم المتحدة .

١٠ - وقال وفد سلوفينيا إن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة لم يعد لها وجود ، وأضاف أنه لم يعترض بعد بدولة خلف لهذه الدولة . وللاحظ الوفد أن جمهوريتي الصرب ورومانيا لم تطلب الاعتراف بهما دولتين مستقلتين ، كما لم تطلب قبولهما عضوين في الأمم المتحدة ، وبالتالي فلا يمكن أن يعتبر من المناسب ولا من المقبول أن تمتلا في اليونيدب أو في أية منظمة أو هيئة أخرى تابعة للأمم المتحدة .

١١ - وقال وفد كرواتيا إن وفده لا يقبل بوجود جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لأن المجتمع الدولي لم يعترض بها دولة ، ويطلب توضيحاً لاشراك مثل يوغوسلافيا في الدورة الحالية .

١٢ - وأعلن وفد يوغوسلافيا أن جمعية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية أصدرت ، في ٢٧ نisan/أبريل ١٩٩٢ ، دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الذي يقضى بأن تؤمن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية استمرار الشخصية الدولية لليوغوسلافيا في كل العلاقات الدولية ، وضمن ذلك عضويتها في كل المنظمات الدولية ومشاركتها في المعايير الدولية التي صادقت عليها يوغوسلافيا أو انضمت إليها . وأبى الوفد ، في الوقت ذاته ، استعداده لأن يحترم تماماً حقوق ومصالح الجمهوريات اليوغوسلافية التي أعلنت استقلالها . واستطرد يقول أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، بصفتها من الاعضاء المؤسسين في الأمم المتحدة ، تعترض بالتزامها التام تجاه الأمم المتحدة ، وبيانها للأمم المتحدة ، ومؤسس الأمان

الاستنتاج ١٠٩٢ ، يشعر بخيبة الامل لعدم تمكن اللجنة من الاتفاق على التوصية بما اقترحه المدير العام من نمو ضئيل جدا في الموارد للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ في مجالات يعتبرها عدد من الوفود جوانب هامة لعمل اليونيدو في المستقبل . وهد يرى أن من المنطقي ، اذاء عدم الصادقة على الخطة المتوسطة الاجل وتركها لمجلس التنمية الصناعية لاخذاعها المزيد من الدراسة ، أن تعين اللجنة أيضا مسألة الحد الأقصى العام إلى المجلس . وأعرب الوفد عن أمله في أن تناح مجلس فرصة لاعادة النظر في الاستنتاج الذي اعتمدته اللجنة عندما يقر الميثاق النهائي للخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٩ .

للمنظمة في السنوات القادمة ان تظهر روحًا من الانفتاح والدينامية . وأضاف الوفد انه يرى أن الصعوبات المالية الشديدة التي تواجهها اليونيدو تعزى ، الى حد بعيد ، الى تغيرات عديدة في تسيير الاشتراكات المقررة . وهو يأمل أن توّي هذه الحالة على وجه السرعة وأن تقى جميع الدول بالتزاماتها على الفور لتعكين اليونيدو ، بميزانية حقيقة أخيرا ، من أدء مهامها على النحو الذي يرتئيه كل أعضائها .

١٥ - وايد وفد الهند بيان الوفد الفرنسي ، وقال انه ، وان انضم الى توافق الآراء بشأن اعتماد

المرفق الثاني

تقرير رئيسي للمشاورات غير الرسمية التي أجريت أثناء الدورة لمبادرة الاستجاجات

٢ تموز/ يوليه ١٩٩٢

بما في ذلك الحد الأقصى العام لفترة
الستين :

١٢ ممارسة النمو الحقيقي الصفر في
الميزانيتين .

٢ - وبالنسبة للبنود المتبقية من جدول الأعمال ،
لم تعرف مشاريع نصوصها بشأنها على المشاورات غير
الرسمية . وقد تم التوصل إلى مشاريع الاستجاجات
جميعها بتوافق بين الآراء ، وأحياناً إلى اللجنة
بكلام هيئتتها للنظر في شكل الوثائق التي تحمل
الرمز "L Documents" .

٤ - وقد أعاد تشكيل افريقيا عاملة صغيرة بالإضافة
إلى إجراء اتصالان غير رسمية على تعجيل النظر في
بعض بنود جدول الأعمال التي تتصل بقدر أكبر من
الصعوبة ، ومن بينها البند ٤ عن تقرير مراجع
الحسابات الخارجي ، والبند ٥ عن وضع اليونيدو
العامي ، والنص الذي ينطوي البندين : ٨ عن الخطة
المتوسطة الأجل و ١٢ عن ممارسة النمو الحقيقي الصفر
في الميزانيتين .

٥ - وبالنسبة لكل من البندين ٤ و ٥ من جدول
الأعمال ، والبندين ٨ و ١٢ اللذين يتناولهما نص
واحد ، فعلى الرغم من أنه تم التوصل إلى توافق بين
الآراء بشأن هذه النصوص ، فقد أعربت بعض الوفود عن
أسفها لصغر ادراج وجهات نظرها في مشاريع
الاستجاجات الخاصة بكل منها . بيد أن هذه الوفود
اعلنت أنها ، إذ تعودها روح التوصل إلى حل وسط ،
لن تقف حجر عثرة دون تحقيق توافق بين الآراء بشأن
النصوص المعنوية . وقال ممثل الهند ، بوجه خاص ،
أنه يود أن يعرب من خلال التقرير الحالي عن خيبة
أمل بلاده إزاء الصيغة النهائية لمشروع الاستجاج
الخاص بالبندين ٨ و ١٢ .

١ - أشار الرئيس ، في معرض إفادته عن نتائج
المشاورات غير الرسمية التي نظمت أثناء الدورة في
الجلسة العادية الثانية المعقودة في ٢٩
حزيران/يونيه ١٩٩٢ بهدف تيسير صياغة الاستجاجات ،
إلى أن فريق المشاورات غير الرسمية اجتمع ثلاثة
مرات : من الفترة ٣٠ حزيران/يونيه ، إلى ١
تموز/ يوليه ؛ وقال انه لم تكن ثمة ضرورة لعقد
جلسات مائية ؛ وإن الجلسة الثالثة أنهيت دون
ابطاء في الساعة السادسة مساء .

٢ - وفي خلال هذا الوقت نظر الفريق في ما مجموعه
سبعة مشاريع استجاجات بشأن بنود جدول الأعمال
الاتالية :

٤ تقرير مراجع الحسابات الخارجي وتقرير
الأداء المالي وتقرير أداء البرنامج
عن فترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ :

٥ وضع اليونيدو العالمي : التدابير
اللازمة لتحقيق الاستقرار للميزانية
التشغيلية :

٦ صندوق التنمية المناعية والتبرعات
الآخرى :

٧ تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي
لل فترة المالية ١٩٨٨ - ١٩٨٩ :

٨ البند ١٤ من النظام العالمي :

٩ برنامج مدراء اليونيدو القطريين :

بالإضافة إلى نص مشترك ينطوي البندين :

١٠ الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩

المرفق الثالث

قائمة الوثائق المقدمة الى الدورة الثامنة

العنوان	الرمز	بيان
العنوان	الرمز	جدول
جدول الاعمال المؤقت	٣	PBC.8/1/Rev.1
جدول الاعمال المؤقت المشروع	٢	PBC.8/1/Add.1
جدول الاعمال المؤقت المشروع - تصوييب	٢	PBC.8/1/Rev.1/ Add.1/Corr.1
مندوق التنمية الصناعية - مستوى الموارد المقدرة والبرنامنج للفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٤ . تقرير من المدير العام	٩	PBC.8/2 IDB.10/2
دراسة لقياس التكلفة عن الترتيبات الخالفة لتسديد اليوتيدب تكاليف دعم الوكالات . تقرير من المدير العام	٦	PBC.8/3 IDB.10/7
ممارسة النمو الحقيقي الصفر في الميزانيتين . تقرير من المدير العام	١٢	PBC.8/4
تقرير الأداء المالي لفترة الحنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . مقدم من المدير العام	٤	PBC.8/5 IDB.10/3
الخسائر المتعلقة باللوازم المغيرة لخدمات المطاعم . مذكرة من الامانة	٥	PBC.8/6 IDB.10/9
الاجراء المستخد بشأن دليل السياسات والاجراءات الادارية للمنظمة . تقرير من المدير العام	١١	PBC.8/7 IDB.10/6
تسديد تكاليف مشاريع الصناديق الامتنانية الخامسة وفقا للبند ٢١-١٠٦ من النظام المالي . مقترح من المدير العام	٦	PBC.8/8 IDB.10/8
تقرير المرابع الخارجي عن حسابات منظمة الام المتحدة للتنمية الصناعية وحسابات مندوق التنمية الصناعية للفترة المالية المنتهية في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١	٤	PBC.8/9 IDB.10/4
مشروع منقح للخطة المتوسطة الاجل ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩ . مقدم من المدير العام	٨	PBC.8/10 IDB.10/5
مشروع الخطة المتوسطة ، ١٩٩٤ - ١٩٩٩ . اضافة . عرض تمهدى عن فترة السنين الاولى ، ١٩٩٤-١٩٩٥، والد الاقصى العام ارشادي الاولى . مقدم من المدير العام	٨	PBC.8/10/Add.1 IDB.10/5/Add.1
تطبيق نظام ثنائية العملة في تقرير الانسبة . تقرير من الامانة	١٥	PBC.8/11

المرفق الثالث (تابع)

العنوان	الرمز	الاعمال	جدول	بند
٧ تقرير مراجع الحسابات الخارجي الذي يبيّن فيه رأيه بشأن توزيع أية أرصدة مستبقة من الاعتمادات غير المستخدمة من الميزانية العادلة لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على البرامج الأهلية المتاثرة	PBC.8/12			
٩ تعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية الصناعية نتيجة لتخفيض الانفاق العسكري . مذكرة من الأمانة	PBC.8/13			
١٤ تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن آرائه وتعليقاته بشأن الفقرتين المقترحتين (د) و (ه) من البند ٤ - ١ من النظام المالي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	PBC.8/14			
١٢ برنامج المعالجة الالكترونية للبيانات . تقرير من المدير العام	PBC.8/15			
	IDB.9/12/Add.1			
١٠ الاطار التنظيمي لتنفيذ المادتين ١٦ و ١٧ من الدستور . تقرير من المدير العام	PBC.8/16			
	IDB.10/10			
٤ تعلقيات المدير العام على تقرير مراجع الحسابات الخارجي	PBC.8/17			
	IDB.10/11			
٤ وضع الميزانية على أساس الاعتمادات الصافية . تقرير من المدير العام	PBC.8/17/Add.1			
	IDB.10/11/Add.1			
٥ وضع اليونيدو المالي في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٣ . تقرير من المدير العام	PBC.8/18			
* * *				
١٦ برنامج مدراء اليونيدو الأقليميين . تقرير من المدير العام	IDB.9/8			
٤ التقرير السنوي لليونيدو عن عام ١٩٩١ (مجسداً أداء البرنامج لفترة المنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١) و Corr.1 و Corr.2	IDB.9/10			
* * *				
٩ قائمة المشاريع المعتمدة في اطار صندوق التنمية الصناعية في عام ١٩٩١	PBC.8/CRP.1			
١٣ برنامج المعالجة الالكترونية للبيانات . مقدم من الأمانة	PBC.8/CRP.2			
٣ شروح جدول الاعمال المؤقت : قائمة الوثائق . مذكرة من الأمانة	PBC.8/CRP.3			
٥ وضع اليونيدو المالي . مقدم من الأمانة	PBC.8/CRP.4			
- قائمة المشتركين	PBC.8/CRP.5			
- - - - -				